

النظام الضريبي الجزائري بين آفاق الإصلاح وعراقيل التحصيل الفترة (1992–2018)

The Algerian tax system between the prospects for reform and obstacles to collection, period(1992-2018)

د. عبدالهادي مختار¹، د. بن الحاج جلول ياسين²¹ جامعة ابن خلدون تيارت، مخبر تطوير المؤسسة الاقتصادية، الجزائر، mokhtar.abdelhadi@univ-tiaret.dz² جامعة ابن خلدون تيارت، مخبر تطوير المؤسسة الاقتصادية، الجزائر، yacine.benelhadjdjelloul@univ-tiaret.dz

تاريخ النشر: 2022/03/15

تاريخ القبول: 2022/01/06

تاريخ الاستلام: 2021/11/18

ملخص: تهدف الدراسة إلى توضيح مدى مساهمة برامج إصلاح النظام الضريبي المنتهجة في الجزائر في تحقيق جملة من الأهداف كزيادة معدلات التنمية الاقتصادية وتشجيع الإستثمارات الأجنبية والمحلية وتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية، فمن خلال الإصلاحات الجبائية تسعى الجزائر لتوزيع الدخل الوطني بصفة عادلة و تحقيق التضامن الاجتماعي و حماية الفئات المحرومة، وكذا المساهمة في توفير الحصيلة المالية.

وتوصلت الدراسة إلى ان برامج الإصلاح الجبائي المنتهجة وصلت إلى نتائج يمكن إستحسانها فيما تعلق بالجوانب الإقتصادية والإجتماعية غير أن هناك عوائق وعراقيل تقف كعقبة أمام تحقيقهما، مما يستدعي المزيد من جهود الإصلاح من أجل تحقيق أهداف النظام الجبائي الجزائري.

كلمات مفتاحية: نظام ضريبي، إصلاح جبائي، العدالة الإجتماعية، تكافؤ الفرص، عدالة توزيع الدخل

تصنيفات JEL : E62، K34، H71، H72

Abstract:

The study aims to clarify the extent to which the tax system reform programs adopted in Algeria contribute to achieving a number of goals, such as increasing rates of economic development, encouraging foreign and domestic investments, and achieving social and economic justice. Protecting disadvantaged groups, as well as contributing to the provision of financial outcomes.

The study concluded that the adopted fiscal reform programs have reached favorable results with regard to economic and social aspects, but there are obstacles and obstacles that stand in the way of achieving them, which calls for more reform efforts in order to achieve the goals of the Algerian fiscal system.

Keywords: Tax System, Fiscal Reform, Social Justice, Equal Opportunity, Fair Distribution of Income.

Jel Classification Codes: E62, K34, H71, H72

1. مقدمة: إن تغير توجهات الجزائر الاقتصادية من الإقتصاد المسير إلى الإقتصاد الحر، كان نتيجة لما شهدته من تطورات وتحولات سياسية وإقتصادية وإجتماعية وبذلك تغير دور السياسة الإقتصادية بما فيها السياسة المالية ونُحَص بالذكر السياسة الجبائية فقامت الجزائر بعدد برامج الإصلاح الجبائي كان الغرض منها التكيف مع الأوضاع الحالية و المستقبلية، حيث عدلت الضرائب القديمة و إستحدثت ضرائب جديدة وتزامن ذلك مع إدراك الجزائر أن الضرائب أصبحت من بين المصادر الرئيسية لميزانية الدولة، وأصبحت أداة تستعملها الدول في تحريك عجلة التنمية و جذب و تشجيع الإستثمارات والقضاء على البطالة بما يساهم في رفع الدخل الوطني وتحسين المستوى المعيشي للأفراد وبالتالي تحقيق أهداف الدولة والمتمثلة في التنمية الإقتصادية والإستقرار الإقتصادي والعدالة الإجتماعية. وفي هذا السياق فإنه بإمكان برامج الإصلاح الجبائي أن تهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف الإجتماعية و الاقتصادية، فنجد برامج لإعادة توزيع الدخل الوطني و تحقيق التضامن الاجتماعي. و هذا ما يبين الدور الأساسي للضرائب و مكانتها المهمة في النظام الاقتصادي.

إشكالية الدراسة: وانطلاقا مما سبق سنحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية:

ما هي آفاق برامج الإصلاح الجبائي المنتهجة في الجزائر وما عراقيل تحصيل الإيرادات الضريبية ؟

الأسئلة الفرعية:

- ما المقصود بالنظام الضريبي والإصلاح الجبائي ؟
- ماهي أسباب عملية إصلاح النظام الجبائي الجزائري؟
- ما آثار الإصلاحات الجبائية في المجالين الإقتصادي والإجتماعي وماهي عراقيل عملية تحصيل الإيرادات الضريبية؟

فرضيات الدراسة:

- إن الإصلاحات الجبائية في الجزائر مازالت بعيدة عن تحقيق وإرساء نظام جبائي فعال يفني بتحقيق بعض المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية.
- إن برامج الإصلاح الجبائي تؤدي إلى تنمية الإيرادات الضريبية وهو ما يساهم في تمويل النفقات العامة وبالتالي تحقيق بعض المكاسب الإجتماعية لإهناك بعض العقبات تقف كحجر العثرة في تحقيق بعضها الآخر.

أهمية وأهداف الدراسة

تتجلى أهمية البحث في محاولة إبراز ما يمكن أن يحققه الإصلاح الجبائي في عديد الجوانب سيما منها الإقتصادية والإجتماعية بإعتبار الضرائب تعد من بين مرتكزات تحقيق العدالة الإجتماعية والتنمية الإقتصادية والإستقرار الإقتصادي وإظهار جوانب القصور في النظام الضريبي والتي تتجلى أساسا في صعوبة تحصيل بعض الإيرادات الضريبية من بعض الأوعية الضريبية.

منهجية البحث: سنحاول في هذه الدراسة، الإجابة على التساؤل المطروح باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، من أجل إزالة الغموض عن النظام الضريبي وكذا الإصلاح الجبائي ومن ثم تحليل وتقييم دور الإصلاحات الجبائية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وذلك بالتطرق إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار العام للنظام الضريبي والإصلاح الجبائي.

المحور الثاني : الأسباب العامة لعمليات الإصلاح الجبائي.

المحور الثالث: النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاح عيوبه ودوافع إصلاحه.

المحور: الرابع: مضمون برامج الإصلاح الجبائي المطبقة في الجزائر.

المحور الرابع آفاق برامج الإصلاح الجبائي في الجزائر وعراقيل تحصيل الإيرادات الضريبية .

2. الإطار العام للنظام الضريبي والإصلاح الجبائي

1-2 مفهوم النظام الضريبي: إن النظم الضريبية تركز على مجموعة من العناصر والدعائم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، لذا فهي في تغير وتطور مستمر وفقا للأوضاع والظروف المحيطة بها، ونظرا لذلك فإن الأنظمة الضريبية تختلف من دولة لأخرى ومن مجتمع لآخر، فالنظام الضريبي في الدول المتقدمة يختلف عما هو عليه في الدول السائرة في طريق النمو وبمعنى آخر فإن النظام الضريبي الذي يصلح لتحقيق أهداف محددة في دولة معينة قد لا يصلح لتحقيق هذه الأهداف في دولة أخرى .

• **المفهوم الضيق للنظام الضريبي :** يعرف على أنه مجموعة من القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله المتتالية من التشريع إلى الربط والتحويل. (البطريق، 2001، صفحة 19)

• **المفهوم الواسع للنظام الضريبي :** ويعرف على أنه مجموعة العناصر الادبيولوجية والاقتصادية والفنية والتي يؤدي تراكمها إلى كيان ضريبي معين ، ذلك الكيان الذي يمثل الواجهة للنظام والذي تختلف ملامحه من مجتمع متقدم اقتصاديا عنه في مجتمع متخلف. كما أن النظام الضريبي ماهو إلا ترجمة عملية للسياسة الضريبية ، فهو يمثل أحد أساليب تحقيق أهدافها. (عبدالعزيز عثمان و العشماوي، بدون سنة نشر، صفحة 13 و 15)

وعليه فإنه يمكن ترجمة السياسة الضريبية الواحدة إلى أكثر من نظام ضريبي وهو ما يؤدي إلى تباين في الأنظمة الضريبية بين الدول مع بعضها البعض في فترة معينة وقد تجد تباينا في الأنظمة الضريبية لنفس الدولة من مرحلة إلى أخرى .

2.2 مفهوم الإصلاح الجبائي:

• **تعريف الإصلاح الجبائي:** ويقصد بالإصلاح الجبائي هو إدخال تغييرات نحو الأحسن، وعليه هو العمل على سد الفراغات والثغرات القانونية الموجودة بالنظام الجبائي السابق من أجل الرفع من مردوديته، ومحاولة زيادة فعاليته، بما يخدم الإقتصاد الوطني العام والخاص. (محمود، جمام، 2009، صفحة 252)، و يمكننا أن نقصد بالإصلاح بأنه الإنتقال من وضعية غير مرغوبة إلى وضعية أخرى أحسن وتكون مرغوبة. (مختار و أحمد، 2016، صفحة 3)

مما سبق يمكننا أن نعتبر الإصلاح الجبائي حزمة من الإصلاحات أو مجموعة من الإجراءات والسياسات التي تعتمد عليها الدولة و تمس المنظومة الجبائية، والهادفة إلى إزالة الإختلالات الجبائية من خلال إستحداث ضرائب جديدة وإزالة ضرائب أخرى قديمة ، لاتواكب التغيرات الحاصلة، وتبسط قوانين الضرائب ورفع كفاءة الجهاز الإداري، من أجل ضمان وفرة في الحصيلة الضريبية تضمن للدولة الوفاء بالتزاماتها تجاه مواطنيها وتلبية احتياجاتهم، ومن أجل ضمان التوزيع العادل للدخل بما يضمن تحقيق العدالة الاجتماعية.

3. الأسباب العامة لعملية الإصلاح الجبائي: إن من أهم الأسباب الداعية للإصلاح ضعف الحصيلة الضريبية وهذا بطبيعة الحال مرده ضعف الأنظمة الضريبية، وعدم آدائها لوظائفها الرئيسية بالإضافة إلى التغيرات التي تشهدها البيئة المحيطة بتلك الأنظمة وماتفرضه من تهديدات تستوجب إيجاد الحلول العملية والمناسبة لها، ولعل من بين المشاكل الداعية إلى عملية الإصلاح نجد:

1.3 ضعف الجهاز الإداري للضرائب: تعاني جل الدول النامية بشكل عام والدول العربية بشكل خاص نقصا حادا في المعلومات والبيانات المالية والتي إن دلت على شيء إنما تدل على انخفاض كفاءة الجهاز الإداري القائم على تنظيم الضرائب وجبايتها، وهو ما يؤدي إلى التهرب الضريبي. (التوني، 2000، صفحة 21). وهو ما يعني عدم توفر أشخاص على قدر عالٍ من الكفاءة وغير مُلمين بتطبيق أحكام وقوانين النظام الضريبي من الربط والتشريع إلى التحصيل وهو ما يعد عائقا في عدم نجاح عملية الإصلاح.

2.3 تحسين المناخ الإستثماري: إن الإصلاح الجبائي من أهم العوامل التي تعمل على تحسين المناخ الإستثماري. (عبد الباسط نصر، 2013، صفحة 27)، وفي هذا السياق قام المشرع الجبائي الجزائري بتشجيع الإستثمار من خلال العديد من التنازلات كتخفيض معدلات الضريبة ومنح تخفيضات والإعفاءات في شتى المجالات مما يساعد على جذب المستثمرين، ومن بين الإعفاءات المدخيل المحصلة من الأنشطة التي يقوم بها الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للإستفادة من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تستفيد هذه الأنشطة من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال. كما تمديد مدة الإعفاء إلى ستة سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال إذا كانت الأنشطة تمارس في مناطق يجب ترقيةها وتحدد قائمة هذه المناطق عن طريق التنظيم، وتمدد هذه الفترة إلى سنتين في حال تعهد المستثمرين بتوظيف 3 عمال على الأقل لمدة غير محددة وتمدد مدة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة 10 سنوات من بداية الشروع في الإستغلال، وكذا المدخيل المحصلة من الأنشطة الحرفية أو الأنشطة الحرفية الفنية تستفيد من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة 10 سنوات. (وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2015، الصفحات 19-20).

3.3 لامرونة الأنظمة الضريبية: في الواقع فإن النظم الضريبية في الدول النامية تعاني من الجمود، حيث أنها لاتساير التطورات الحاصلة في البيئة المحيطة بها، حيث أن الزيادة في الناتج الوطني والدخول الفردية لاتواكبها بالضرورة زيادة في الحصيلة الضريبية، وهو الشيء الذي يحتم أن يكون النظام الضريبي على قدر معين من المرونة مواكبا بذلك كل التطورات الحاصلة.

4.3 ضعف الهيكل الضريبي: إن إختلال الهياكل الضريبية في الدول النامية راجع إلى إعتماها على الضرائب غير المباشرة بنسبة كبيرة وذلك لكون الأخيرة لا تحتاج إلى كفاءة عالية في الجهاز الإداري وهو ماتعاني منه الدول النامية، ويرجع أيضا إعتماها على الضرائب غير المباشرة نظرا لضعف دور الضرائب على الدخل والثروة ونقص الدخول الفردية. (جاسم الزبيدي، 2013، صفحة 56)، إذ تستوجب الضرائب المباشرة جهازا إداريا على قدر عالٍ من الكفاءة يفهم وتحصيل الضرائب المباشرة وهو ماتفتقده الدول النامية ويجعلها تميل إلى الضرائب غير المباشرة.

4. النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاح، عيوبه ودوافع إصلاحه.

1.4. النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات: تميز النظام الجبائي الجزائري لفترة ما قبل الإصلاحات ببروز مجموعة من أنواع الضرائب والتي كان معمولا بها في العهد الإستعماري، وكانت هذه الضرائب خاضعة لجملة من الإصلاحات والتعديلات من فترة لأخرى وبموجب قوانين المالية للجمهورية الجزائرية وعموما فإن من أهم مكونات النظام الجبائي الجزائري لفترة ما قبل الإصلاحات مايلي:

- **الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:** كان ظهور الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بموجب الأمر 76-101 المؤرخ في 09-12-1979، وتمثلت الضرائب المباشرة في تلك الضرائب النوعية، بحيث أنه لكل نوع من أنواع الدخل والربح يخضع لضريبة معينة خاصة به.

- **الرسم على رقم الأعمال:** والذي أنشأ هو الآخر بموجب الأمر 76-102 المؤرخ في 09-12-1976 والذي يشمل على:

الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج: ويطبق على العمليات التي تحقق رقم أعمال من جراء عمليات الإنتاج أو البيع ويمتاز هذا النوع من الضرائب بكثرة معدلاته وتتراوح معدلاته ما بين (7% و 77%) .

الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات: يطبق على العمليات المتعلقة بتقديم الخدمات مثل تأجير العقارات عمليات السمسرة وغيرها من الخدمات وتتراوح معدلاته ما بين (5% و 50%) .

- **الضرائب غير المباشرة:** والتي أنشأت بموجب الأمر 76/104 المؤرخ في 09/12/1976 والتي تتضمن الرسم الداخلي على الإستهلاك والتعريف به والحدث المنشئ له ووعاءه وتحصيله، ويشمل الرسم على المشروبات والمشروبات الكحولية ويحدد التعريف بها ومجال التطبيق والإعفاءات والوعاء والحدث المنشئ لها، والرسم على التبغ ويحدد التعريف به ومجال التطبيق والإعفاءات، ورسم الضمان والتعيير على مصنوعات الذهب والفضة والبلاطين، وكذا الرسم على المنتجات البترولية والضريبة المترتبة على البارود والديناميت والمتفجرات ذات الأوكسجين السائل والتعريف بها والحدث المنشئ لها والرسم النوعي الإضافي لدعم الأسعار ورسم الذبح والرسم الإضافي لرسم الذبح وغيرها من الرسوم الأخرى المندرجة ضمن الضرائب غير المباشرة.

- **قانون الطابع:** كان ظهور قانون الطابع بموجب الأمر رقم 76/103 المؤرخ في 09/12/1976، حيث يتضمن تأسيس طابع خاص لك نوع من الورق ويحمل كل طابع بصفة متميزة مبلغه وشعاره يتمثل في الكلمات التالية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وهو ضريبة مفروضة على جميع الأوراق المخصصة للعقود المدنية والقضائية والمحركات الإدارية. (الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 1977، صفحة 680) ويطبق هذا القانون على كل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يريدون الحصول على بعض الوثائق ذات الصلة بقانون الطابع.

- **قانون التسجيل:** والذي أنشأ بموجب الأمر رقم 76/105 المؤرخ في 09/12/1976، ويتضمن طريقة تحديد رسوم التسجيل المطبقة وطرق تسجيل العقود، وتحصل رسوم التسجيل حسب الأسس وتبعاً للفوائد المحددة بموجب هذا القانون وتكون رسوم

التسجيل ثابتة أو نسبية أو تصاعديا تبعا لنوع العقود ونقل الملكية الخاضعة لهذه الرسوم. (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 1977، صفحة 1212).

2.4. تطور الحصيلة المالية للنظام الضريبي الجزائري لفترة ما قبل الإصلاحات: اتسم الهيكل الجبائي الجزائري في هذه الفترة بإنخفاض الضرائب المباشرة وزيادة الإهتمام النسبي بالضرائب غير المباشرة، حيث وصلت نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في الإيرادات الجبائية العادية ما يقارب 21.79% سنة 1975، في حين بلغت نسبة مساهمة الضرائب غير المباشرة في الإيرادات الجبائية العادية مانسبته 78.2% في نفس السنة، في حين وصلت نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية العادية 40.96% سنة 1988. (ONS, 1962-2011, p. 216) و وصلت نسبة الضرائب غير المباشرة لنفس السنة 59.03%. كما تميزت هذه الفترة أيضا بتطور وتحسن ملحوظ في مستوى الإيرادات العامة للدولة مع ظهور قدر ولو طفيف من المرونة على الحصيلة الضريبية، فبالنسبة للإيرادات الجبائية فهي الأخرى تتكون من الجباية العادية والجبائية البترولية وما هو ملاحظ في هذه الفترة هو تطور الإيرادات الجبائية نسبة إلى الإيرادات العامة للدولة كما هو موضح في الجدول التالي:


الجدول 1: تطور حصيلة الجباية العادية والبترولية و الإيرادات العامة في الجزائر لفترة ما قبل الإصلاحات 1975-1991

الوحدة: مليار دينار جزائري

البيان السنوات	الجبائية العادية 1	الجبائية البترولية 2	إيرادات غير جبائية (3)	الإيرادات العامة (4)	نسبة مساهمة (1) في (4) %	نسبة مساهمة (2) في (4) %	نسبة مساهمة (3) في (4) %
1975	9.732	13.462	1.858	25.052	38.85%	53.73%	7.41%
1976	10.739	14.237	1.239	26.215	40.96%	54.30%	4.72%
1977	13.260	18.019	2.200	33.479	39.6%	53.82%	6.57%
1978	18.014	17.365	1.403	36.782	48.97%	47.21%	3.81%
1979	18.328	26.516	1.585	46.429	39.47%	57.11%	3.41%
1980	20.362	37.658	1.574	59.594	34.16%	63.19%	2.64%
1981	25.760	50.954	2.670	79.384	32.44%	64.18%	3.36%
1982	27.990	41.458	4.798	74.246	37.69%	55.83%	6.46%
1983	37.141	37.711	5.792	80.644	46.05%	46.76%	7.18%
1984	46.968	43.841	10.556	101.365	46.33%	43.25%	10.41%
1985	46.991	46.786	12.072	105.850	44.39%	44.2%	11.4%
1986	52.656	21.439	15.595	89.690	58.7%	23.9%	17.38%
1987	58.215	20.479	14.290	92.984	62.6%	22.02%	15.36%
1988	58.100	24.100	11.300	93.500	62.13%	25.77%	12.08%
1989	64.500	45.500	6.400	116.400	55.41%	39.08%	5.49%
1990	71.100	76.200	5.200	152.500	46.62%	49.96%	3.4%
1991	82.700	161.500	4.700	248.900	33.22%	64.88%	1.88%

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على: (O.N.S., 1962-2011, p. 216)


الشكل 1: تطور الجباية العادية والبتروولية والإيرادات غير الجبائية والإيرادات العامة في الجزائر للفترة 1975-1991



المصدر : من إعداد الباحثين بالإعتماد على معطيات الجدول رقم 1

بتحليل معطيات الجدول السابق، تظهر أهمية الإيرادات الجبائية في تكوين حصيلة الإيرادات العامة، حيث أنه وخلال هذه الفترة والتي كانت بداية من سنة 1975 وهي بداية التشريع الجبائي الجزائري وإلى غاية 1991 وهي سنة ما قبل الإصلاحات، نلاحظ أن الهيكل الضريبي الجزائري يعتمد على الجباية العادية والجبائية البتروولية وتباينت نسب مساهمتهما في الإيرادات العامة بين الإنخفاض والإرتفاع. حيث تراوحت نسبة مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة بين 32% و 49% في الفترة 1975-1985 إضافة إلى سنة 1990 و1991 بينما تجاوزت عتبة 50% سنوات 1986-1989، مسجلة أعلى نسبة سنة 1987 بحوالي 62.6%. كما نجد أن مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة للدولة كانت في غالب الفترات أقل من مساهمة الجباية البتروولية حيث نجد أن نسب هذه الأخيرة في الإيرادات العامة أيضا عرفت تذبذبا بالرغم من زيادتها باستمرار، فنجد أن نسب مساهمتها إنخفضت عن نسب مساهمة الجباية العادية وكان ذلك سنة 1978 وكذا الفترة من 1984 إلى 1989، وذلك راجع إلى إنخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية آنذاك، الشيء الذي أدى إلى ضعف نسبة مساهمتها في الإيرادات العامة للدولة حيث لم تتجاوز نسبة مساهمتها 50% في هذه الفترة. كما سجلت أعلى نسبة مساهمة سنة 1991 بنسبة تقدر بـ 64.88% تلتها سنة 1981 بنسبة تقدر بـ 64.18% ثم سنة 1980 بنسبة 63.19%. أما فيما يخص الإيرادات غير الجبائية فنسبناها إلى الإيرادات العامة لم تتعد 20% خلال هذه الفترة وأحيانا لم تتعد 10% في فترات معينة كالفترة الممتدة من 1975-1983 والفترة 1989-1991. وخلاصة ما سبق أنه وخلال فترة 1975-1991، إذا اعتمدنا على متوسط مساهمة كل متغير من المتغيرات السابقة في الإيرادات العامة لوجدنا أن نسبة متوسط مساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة لهذه الفترة 1975-1991 يصل إلى مانسبته 45.15% في حين يصل متوسط نسبة مساهمة الجباية البتروولية في الإيرادات العامة لنفس الفترة نسبة 47.6% وبلغ متوسط نسبة مساهمة الإيرادات غير الجبائية في الإيرادات العامة نسبة تقدر بـ 07.23%. والشكل أدناه يوضح ذلك:

الشكل 2: نسبة متوسط مساهمة الجباية العادية والبتروولية والإيرادات غير الجبائية في الإيرادات العامة لجزائر للفترة 1975-1991



المصدر : من إعداد الباحثين بالإعتماد على معطيات الجدول رقم 1

وعلى العموم فإن المتصفح للنظام الجبائي الجزائري يلاحظ أنه وعلى مَرّ الزمن شهد تعديلات عديدة وهامة جاءت بها قوانين المالية المتعاقبة للجمهورية الجزائرية والتي مست القوانين الجبائية السابقة وترواحت هذه التعديلات بين إجراء تصحيحات أو إقرا الإعفاءات بغية دفع عجلة التنمية خاصة و أنه في الوقت الحالي لم يعد ينحصر دور الضريبة في الهدف المالي فقط بل تعدى ذلك ليصبح لها أدوار أخرى سياسية إجتماعية وإقتصادية.

3.4 عيوب النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات: أدى عجز النظام الجبائي الجزائري عن تحقيق أهدافه إلى مجموعة متشابكة من الأسباب منها ماهي خارج النظام الجبائي ومنها ماسببها عجز القوانين والتشريعات الجبائية المتعلقة بتحديد طرق ربط و تحصيل الضريبة ويمكننا أن نوجز أهم عيوب النظام الجبائي الجزائري والتي تعد كأسباب دافعة للإصلاح الجبائي في الجزائر فيمايلي:

- **كثرة الإعفاءات والمزايا الضريبية:** تتميز القانون الجبائي الجزائري بكثرة الإعفاءات وتفاوتها فشهدت قوانين المالية العديد من التعديلات والمتعلقة أساسا بالإعفاءات هاته الأخيرة بعضها مناسب ومدروس الغرض منه تحقيق أهداف مرجوة كتنمية مناطق الجنوب والهضاب العليا وبعض الإعفاءات الأخرى أعطت الفرصة لرجال الأعمال والمستثمرين وأستعملت كحيلة من حيل التهرب الضريبي الشيء الذي أتهك خزينة الدولة وحرمها من تضييع إيرادات ضريبية متاحة. ومن بين أهم الإعفاءات التي تضمنتها قوانين المالية المتعاقبة ، نجد الإعفاءات التي تضمنها قانون المالية لسنة 1982 والتي شملت بعض المؤسسات والقطاعات ففي المادة 35 من هذا القانون عدلت الفقرة الثانية من المادة 276 من قانون الضرائب المباشرة والتي نصت على أن يعفى المكلفون بالضريبة الذين يمارسون مهنة غير تجارية عندما لا يتجاوز مبلغ إيراداتهم الإجمالية السنوية 120.00 دج. كما أعفت المادة 44 من هذا القانون الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يمارسون نشاطا في تربية النحل أو الدواجن من الضرائب والرسوم التالية: الرسم على النشاط التجاري والصناعي ،الدفع الجزائي، الرسم العقاري على الملكيات المبنية، كما يمدد هذا الإعفاء من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية والضريبة التكميلية على الدخل بحيث يشمل الأشخاص الذين يحققون رقم أعمال يقل أو يساوي 400.000 دج. (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 1981، الصفحات 1955-1956) أما قانون المالية لسنة 1984 فقد تضمن هو الآخر جملة من الإعفاءات ففي نص المادة 42 تم تنمة المادة 8 من قانون الضرائب المباشرة بالفقرات 9 و10 و11 و12، فعلى سبيل المثال تضمنت الفقرة التاسعة إستفادة المؤسسات المعتمدة في القانون المتعلق بالإستثمار الإقتصادي الخاص الوطني والمقامة في المناطق الجغرافية

المحرومة من إعفاء كلي من دفع الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية خلال مدة تتراوح بين الـ01-05 سنوات، وتضمنت الفقرة العاشرة إستفادات مؤسسات السياحة وتأدية الخدمات من إعفاء يساوي نصف الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية خلال مدة تتراوح بين 01-05 سنوات في حدود 30% من الأموال الخاصة المستثمرة. ومسبق ذكره يعد عينة بسيطة من جملة الإعفاءات التي رسمها القانون الجبائي الجزائري بتعدلاته المختلفة على قوانين المالية المتعاقبة.

● **الإعتماد على الضرائب غير المباشرة:** يعتمد النظام الجبائي الجزائري على الضرائب غير المباشرة بحيث تشكل هذه الضرائب المورد الرئيسي للإيرادات العامة، فهي تساهم في الجاية العادية بنسبة كبيرة، وذلك نظرا لسهولة تحصيل هذا النوع من الضرائب ولطبيعة البيان الإقتصادي الجزائري الذي يفضل الضرائب على الإنتاج والإستهلاك والتصدير والإستيراد على الضرائب على الدخل. ويلجأ الأشخاص إلى الأعمال التجارية وذلك لمزايا الربح السريع دون الخوض في عمليات التصنيع والإنتاج وما يكتنفها من غموض:

الجدول رقم 02: نسبة مساهمة الضرائب غير المباشرة والمباشرة في الجباية العادية في الجزائر لفترة ماقبل الإصلاحات 1975-1991

الوحدة: مليار دج

البيان السنوات	الضرائب غير المباشرة 1 *	الضرائب المباشرة 2 *	الجاية العادية 3	نسبة مساهمة 1 في 3 %	نسبة مساهمة 2 في 3 %
1975	7.611	2.121	9.732	%78.2	%21.79
1976	8.153	2.586	10.739	%75.91	%24.08
1977	9.850	3.410	13.260	%74.28	%25.71
1978	13.721	4.293	18.014	%76.16	%23.83
1979	12.718	5.610	18.328	%69.39	%30.6
1980	15.018	5.344	20.362	%73.75	%26.24
1981	19.670	6.090	25.760	%76.35	%23.64
1982	21.248	6.742	27.990	%75.91	%24.08
1983	25.306	11.835	37.454	%67.56	%31.59
1984	30.668	16.300	46.968	%65.29	%34.7
1985	30.180	16.812	46.991	%64.22	%35.79
1986	32.913	19.743	52.656	%62.5	%37.49
1987	35.855	22.360	58.215	%61.59	%38.4
1988	34.300	23.800	58.100	%59.03	%40.96
1989	39.000	25.500	64.500	%60.46	%39.53
1990	46.000	25.100	71.100	%64.69	%35.3
1991	56.700	26.000	82.700	%68.56	%31.43

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على: (O.N.S., 1962-2011, pp. 212-213)


الضرائب غير المباشرة=الرسم على رقم الأعمال+الحقوق الجمركية + حصيلة ضرائب غير مباشرة أخرى على الإستهلاك.

*الضرائب المباشرة = الضرائب على الأرباح والمداخيل والرسوم المماثلة + حقوق الطابع والتسجيل

بتحليلنا لمعطيات الجدول السابق نلاحظ الإعتماد الشبه كلي على الضرائب غير المباشرة حيث أنها تساهم وبنسب عالية في الجباية العادية وفاقته هذه النسب في غالبية الفترات 60%، وذلك بحجة زيادة الإيرادات وبحكم سهولة تحصيلها وعدم تحمل تكاليف التحصيل

وهذا إن دل على شيء إنما يدل على ضعف وقصور وهشاشة النظام الجبائي الجزائري لهذه الفترة، وإذا ما أردنا مقارنة نسبة مساهمة كل من الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة في الجباية العادية لوجدنا أن الضرائب غير المباشرة تفوق الضرائب المباشرة مساهمة في الجباية العادية فلو أخذنا نسبة متوسط مساهمة الضرائب غير المباشرة في الجباية العادية لفترة الدراسة لوجدنا نسبة المتوسط تساوي **69.05%** بالنسبة للضرائب غير المباشرة، أما نسبة متوسط مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية العادية تساوي **30.89%** لنفس الفترة والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل 3: نسبة متوسط مساهمة الضرائب المباشرة وغير المباشرة في الجباية العادية للجزائر في الفترة 1975-1991



المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على نسب الجدول 2

- **كثرة القوانين الجبائية وعدم وضوح نصوصها:** إن النظام الجبائي الجزائري تتعدد فيه القوانين الجبائية فنجد قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقانون الضرائب غير المباشرة وقانون التسجيل وقانون الطابع وقانون الرسم على رقم الأعمال وغيرها من القوانين، وهو الشيء الذي يتقل كاهل المكلف بالضريبة بالعديد من الأعباء المالية منها والمحاسبية والإدارية، وهو ما يؤثر على قرارات المستثمرين وبالتالي العزوف عن الإستثمار نظرا لتعدد الإجراءات والقوانين وأحيانا عدم وضوحها وسوء فهمها مما يؤدي إلى ظهور نزاعات جبائية بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية وهو ما يؤدي لاحتالة إلى سبب آخر داعي للإصلاح أو إن صح التعبير إلى عيب آخر من عيوب النظام الجبائي ألا وهو التهرب الضريبي.
- **زيادة الأهمية النسبية للجباية البترولية:** إن النظام الجبائي في الجزائر يتركز وبصفة أساسية على الجباية البترولية إذ تعد هذه الأخيرة موردا رئيسيا من إيرادات الميزانية، فقد إستلزمت طبيعة الإقتصاد الجزائري الإعتماد وبصفة كبيرة على إيرادات النفط بإعتبار الجزائر بلد نفطي لذا فإن أي تقلبات في أسعار النفط ستؤثر وبشكل كبير على نقص في الإيرادات العامة وهو ما يسبب عجزا في تمويل المشاريع التنموي وعرفت نسبة مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة للفترة 1975-1985 نسبة **53.05%** في المتوسط، فيما عرفت تراجعها فيما بعد بسبب إنخفاض أسعار النفط حيث وصلت مساهمتها لسنة 1986 نسبة **23.9%** لتتخفف في السنة الموالية إلى **22.02%**، أما سنة 1988 فعرفت نسبة مساهمة قدرت بـ **25.77%**، والسبب في تراجع مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة هو التراجع في أسعار النفط الذي عرفتته هذه الفترة، لذا كان لزاما على الدولة الجزائرية الخوض في إصلاحات عميقة على نظامها الجبائي بغرض الحد من الإعتماد الكبير على الجباية البترولية ومحاولة إحلال الجباية العادية محلها.

5. مضمون برامج الإصلاح الجبائي المطبقة في الجزائر.

ويمكن أن نقف على تطور النظام الجبائي الجزائري من خلال الإصلاحات الجبائية التي دخلت حيز التنفيذ في الجزائر بداية من سنة 1992 وما يجب أن نشير إليه هو أن الإصلاحات الجبائية لم تأت دفعة واحدة بل كانت هناك تعديلات عديدة جاءت بعد إصلاحات سنة 1992 وتعاقبت الإصلاحات بتعاقب قوانين المالية ، وعلى العموم فقد شمل الإصلاح الجبائي الجزائري التمييز بين تلك الضرائب العائدة للدولة وتلك الضرائب العائدة للجماعات المحلية مع أن الإصلاح مس الضرائب المباشرة وغير المباشرة وإجمالاً فقد تم إستحداث ثلاثة أنواع من الضرائب هي الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة. وجاءت هذه الضرائب لمواجهة التحديات الجبائية وإيضفاء نوع من البساطة والشفافية على النظام الجبائي الجزائري ولتحسينه وتطويره وجعله يتماشى ومقتضيات التطورات الراهنة،وعليه سنتطرق لهذه الضرائب المستحدثة والتي تمثل نسبة كبيرة من الجباية العادية. وعموما جاءت كل هذه الإصلاحات للتقليل من الفوارق الإجتماعية بين طبقات المجتمع بإعادة توزيع الدخل والثروة بما يحقق العدالة الإجتماعية ومكافحة كل أشكال الفقر والحرمان.

1.5. إصلاح الضريبة على الدخل الإجمالي : إن هدف الإصلاحات الضريبية على الدخل الإجمالي هو زيادة الحصيلة الضريبية وهو الهدف المالي (الإقتصادي) لها إلا أنها راعت الجوانب الإجتماعية ،فجاءت الإصلاحات لإزالة العديد من المشاكل الإجتماعية. وتخضع للضريبة على الدخل الإجمالي المداخل التالية:

- ✓ الأرباح المهنية : ونجد فيها الأرباح الصناعية والتجارية وأرباح المهن غير التجارية.
- ✓ إيرادات المستثمرات الفلاحية.
- ✓ الإيرادات المحققة من إيجار العقارات المبنية وغير المبنية .
- ✓ عائدات رؤوس الأموال المنقولة .
- ✓ المرتبات والأجور و المعاشات والربوع العمرية.

فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية والحقوق العقارية الحقيقية وكذلك تلك الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الإجتماعية أو الأوراق المماثلة (وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2021، صفحة 9) وقد برزت جهود إصلاح الضريبة على الدخل الإجمالي في الجزائر بالتدابير المتعلقة بالإعفاءات التي تصب كلها في الشق الإجتماعي فبالنسبة للمداخل العقارية مثلا نجد مداخل كراء العقارات بغرض سكن تخضع لمعدل أقل من معدل مداخل كراء العقارات بغرض تجاري وفي هذا دلالة على الهدف من التخفيف من الأزمة الإجتماعية والمتمثلة في أزمة السكن فما تخفيض الضريبة عليها إلا دلالة على تشجيع الأشخاص المالكين لعقارات لكراءها، كما أن هناك تخفيض كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي على مداخل الكراء لفائدة الطلبة.

2.5. إصلاح الضريبة على ارباح الشركات: إن جهود الإصلاح الضريبي في مجال الضريبة على أرباح الشركات تكلفت بمجموعة من الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة وتشجيع الإستثمارات وكذا تحقيق العدالة الضريبية والتي تعد الطريق إلى تحقيق العدالة الإجتماعية من خلال منح الإعفاءات الضريبية والتي تخص بعض القطاعات كالتى تنشط في مناطق يجب ترفيتها كمناطق الهضاب العليا والجنوب

وكإعفاء المؤسسات التابعة للأشخاص المعوقين وكل هذه الإعفاءات لها بعد إجتماعي . كما نجد أيضا أن من بين بوادر العدالة الضريبية والإجتماعية هو سعي المشرع الجزائري إلى التوسع في تخفيض معدلات الضرائب على أرباح الشركات بما يساهم في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي بحكم أن معدلات الضريبة المتوازنة تؤدي إلى عدم إحساس المكلفين بما بثقل عبئها المالي وبالتالي الإلتزام بدفعها لأن معدلاتها مقبولة كما أن الحد من التهرب الضريبي يؤدي إلى تحقيق نوع من العدالة لأن كل المؤسسات متساوية في أداء الضريبة ولا وجود لمؤسسات تلتزم بالضريبة وأخرى تتهرب ضريبيا، ومجمل القول هو أن معدلات الضريبة المتوازنة ستساهم في التوسع في الأوعية الضريبية بما يسمح بزيادة الحصيلة المالية حيث تظهر أوعية أخرى كانت متهربة في ظل المعدلات المرتفعة. وتضمنت التعديلات أيضا إلغاء المعدلات المنخفضة المفروضة على الأرباح المعاد إستثمارها، حيث أنها لم تحقق الأهداف المنشودة المتمثلة في تشجيع الإستثمار بل ساعدت على التهرب الضريبي.

3.5. إصلاح الرسم على القيمة المضافة: من بين أهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر إزالة الفوارق الإجتماعية بين فئات المجتمع الواحد، وذلك بإعادة توزيع الدخل الوطني بين أفراد المجتمع وتحقيق ذلك لن يكون إلا من خلال إستحداث مجموعة من الضرائب وإدخال تعديلات على ضرائب أخرى ومن بين الضرائب التي إستهدفتها التعديلات والإصلاحات نجد الرسم على القيمة المضافة والذي بدوره يلعب دورا هاما في إعادة توزيع الدخل الوطني ، كما يمكن أن يحقق جملة من الأهداف الإجتماعية، لذا فهناك مجموعة من المؤشرات الدالة على تحقق العدالة الضريبية ومن ثم العدالة الإجتماعية ، ومنه سنحاول التطرق إلى مدى إلتزام المشرع الجبائي الجزائري بهذه الوسائل والتي تعد كمؤشرات دالة على تحقيق الأهداف الإجتماعية ونذكر من المؤشرات مايلي:

إعفاءات السلع الضرورية. و تخفيض معدلات الرسم على القيمة المضافة. و تجنب الإزدواج الضريبي.

وعموما فإن الإصلاحات الجبائية في الجزائر سعت إلى تحقيق جملة من الأهداف كان من بين أهمها الهدف المالي وتوفير الإيرادات اللازمة لوفاء الدولة بإلتزاماتها وتحقيق هذا الهدف ستمكن من توجيهه وإنفاقه على البرامج الحكومية الهادفة إلى تحقيق جملة من المكاسب الإجتماعية، وعليه سنتطرق إلى مقارنة مساهمة حصيلة بعض أنواع الضرائب في بعض المؤشرات الإقتصادية.

4.5. إصلاح الجباية البترولية: إن الإيرادات العامة في الجزائر تتكون من مجموعة من الإيرادات التي تساهم في حصيلتها ومن بين أهمها نجد الإيرادات الجبائية والتي بدورها تتكون من عنصرين هامين هما الجباية العادية والجباية البترولية وبالحدث عن الأخيرة نجدها من بين أهم إيرادات الميزانية العامة للدولة إذ تساهم بنسب معتبرة في الإيرادات العامة ويمكن إرجاع الأهمية الكبيرة التي توليها السلطات الرسمية الجزائرية للجباية البترولية كون الجزائر بلد نفطي وغني بالخروقات ويعتبر الهدف المالي من بين أسمى الأهداف للجباية البترولية إذ بتحقيق الهدف المالي يمكن أن تتحقق الأهداف الأخرى ، وعليه وفي ضوء ما سبق فإن الجباية البترولية كغيرها من مكونات النظام الضريبي فهي الأخرى مستهدفة العديد من الإصلاحات والتعديلات وبموجب ذلك تم إصدار العديد من القوانين والتعديلات والتي تحدد كيفية فرض الضرائب وطرق تحصيلها على القطاع النفطي. والجدول التالي بين تطور الحصيلة المالية لكل من الإيرادات الجبائية العامة والنفقات العامة ومدى مساهمة الجباية البترولية فيها.

6. آفاق برامج الإصلاح الجبائي في الجزائر وعراقيل تحصيل الإيرادات الضريبية.

1.6. افاق برامج الإصلاح الجبائي في الجزائر: أهم ماميز بداية الإصلاحات و تطبيق هذا النوع من الضرائب هو التركيز على ضرورة تحقيق الهدف المالي والمتمثل في تحصيل الإيرادات اللازمة والمتوخاة من إستحداثها، إلا أن المشرع الجبائي الجزائري أدرك أن تحقيق الهدف المالي وحده غير كاف في ظل تعدد أهداف وأدوار الضريبة لذا كان لزاما على المشرع الجبائي إدخال تعديلات يراعي من خلالها جوانب أخرى إجتماعية وإقتصادية، كمحاولة التخفيف من العبء الضريبي الملحق على كاهل المكلفين بها والتقليل من حدة الفوارق الإجتماعية

وعليه فإن ما سينصب عليه محور إهتمامنا في هذا المحور هو تقييم برامج الإصلاح الجبائي في الجزائر من خلال إستعراض الحصيلة المالية للضرائب المستحدثة بعد الإصلاح كالحصيلة المالية للضريبة على الدخل الإجمالي وتطورها وكذا الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة بالإضافة إلى تبيان مراعاة مدى تحقيق هذه الإصلاحات لبعض الأهداف الإجتماعية الأخرى كالعدالة الإجتماعية والعدالة الضريبية.

1.1.6. الهدف المالي من وراء برامج الإصلاح الجبائي:

إن برامج الإصلاح الجبائي المنتهجة في الجزائر والتي إنبثقت عنها ثلاثة أنواع جديدة من الضرائب (الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة) كانت تهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف الإقتصادية، الإجتماعية والسياسية، غير أن الهدف الأسمى للإصلاح يبقى الهدف المالي، مع مراعاة أهداف أخرى إجتماعية كالعدالة الإجتماعية بما فيها العدالة الضريبية وفيمايلي نستعرض تطور الحصيلة المالية للضرائب المستحدثة بعد الإصلاح:

- **تطور الحصيلة المالية للضرائب المستحدثة بعد الإصلاح :** سعت الجزائر من خلال إصلاحاتها الجبائية إلى السعي لتوفير مصادر لإيراداتها المالية للوفاء بالتزاماتها ولتغطية نفقاتها المتزايدة ومن بين مصادر إيراداتها المالية نجد منها الضرائب المباشرة كالضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، و الضرائب غير المباشرة كالرسم على القيمة المضافة وقد جاءت الإصلاحات الجبائية بهذه الضرائب لمعالجة الإختلالات السابقة والتي كانت تشوب الضرائب المفروضة سابقا وتعتبر الضرائب المستحدثة من بين أهم ماجاء به الإصلاح الجبائي لسنة 1992 وذلك لجملة من الإعتبارات لعل أهمها هو الهدف المالي ممثلا في الحصيلة الضريبية بالرغم من وجود أهداف أخرى إقتصادية، إجتماعية ولعل تحقيق الهدف المالي بدرجة أولى سوف يؤدي لاحالة إلى تحقيق الأهداف الأخرى.

النظام الضريبي الجزائري بين آفاق الإصلاح وعراقيل التحصيل الفترة (1992-2018)

الجدول 3: تطور الحصيلة المالية لـ(الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة) ونسب تطورها للفترة 1993-2018

البيان السنة	تطور حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي / مليار دج	حصيلة الضريبة على أرباح الشركات (مليار دج)	حصيلة الرسم على القيمة المضافة (3) مليار دج	نسبة تطور الحصيلة المالية للضريبة على الدخل الإجمالي %	نسبة تطور الضريبة على أرباح الشركات (%)	نسبة تطور الرسم على القيمة المضافة (%)
1993	25.587	4.697	35.06	-	-	-
1994	29.447	8.371	50.56	%15.08	%78.22	%44.2
1995	38.058	17.17	68.4	%29.24	%105.11	%35.28
1996	44.76	23.19	90.78	%17.61	%35.06	%32.71
1997	50.63	31.145	99.00	%13.11	%34.3	%9.05
1998	58.91	32.75	108.27	%16.35	%5.15	%8.56
1999	49.23	29.96	109.53	%-16.43	%-8.51	%1.16
2000	50.03	39.19	116.15	%1.62	%30.8	%6.04
2001	62.74	36.39	126.33	%25.40	%-7.14	%8.76
2002	70.76	42.87	156.74	%12.78	%17.8	%24.07
2003	79.79	45.65	172.27	%12.76	%6.48	%9.9
2004	96.08	49.03	210.23	%20.41	%7.4	%22.03
2005	105.6	62.64	239.78	%9.9	%27.75	%14.05
2006	121.84	118.32	259.21	%15.37	%88.88	%8.1
2007	158.6	97.4	307.14	%30.17	%-17.68	%18.49
2008	193.9	133.5	387.4	%22.25	%37.06	%26.13
2009	228.325	229.03	434.36	%17.75	%71.55	%12.12
2010	300.653	255.5	452.5	%31.67	%11.55	%4.17
2011	435.166	245.9	504.9	%44.74	%-3.75	%11.52
2012	606.549	248.204	592.9	%39.38	%0.93	%17.42
2013	556.774	258.170	676.43	%-8.20	%4.01	%14.08
2014	603.3	269.623	706.1	%8.35	%4.43	%4.38
2015	685.703	335.030	756.794	%12.65	%24.25	%7.17
2016	713.757	380.284	763.56	%4.09	%13.5	%0.89
2017	769.034	419.891	811.37	%7.74	%10.41	%6.26
2018	800.862	385.129	844.849	%4.13	%8.27-	%4.12

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على: (Ministère Des Finances, 2006, p. 11)


ومن خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن قيم الضريبة على الدخل الأجمالي في تطور مستمر، حيث بلغت سنة 1993 حوالي 25.587 مليار دينار جزائري في حين بلغت سنة 2008 ما يقارب 194 مليار دج وهي سنة آخر تعديل للضريبة على الدخل الإجمالي فيما يتعلق بالجدول التصاعدي لحسابها، كما بلغت سنة 2018 حوالي 800.862 مليار دج، أما نسب تطور قيمتها

فتراوح بين الإنخفاض والإرتفاع وسجلت أعلى نسبة تطور سنة 2011 بنسبة تطور تقدر بـ 44.74% تليها سنة 2010 بنسبة تطور تقدر بـ 31.67%، وكانت أدنى نسبة تطور تلك المسجلة سنة 2000 بنسبة 1.62%، أما تلك النسبة المسجلة بمعدل نمو سالب فكانت سننتي 1999 و 2013 مقارنة بسنتي 1998 و 2012 تواليا. وبالنسبة للحصيلة المالية للضريبة على أرباح الشركات عرفت تطورا مستمرا، حيث بلغت سنة 1993 حوالي 4.697 مليار دينار جزائري في حين بلغت سنة 2017 ما يقارب 419.891 مليار دج وهي أعلى حصيلة لها منذ إستحداثها سنة 1992، أما نسب تطور قيمتها فتراوح بين الإنخفاض والإرتفاع وسجلت أعلى نسبة تطور سنة 1995 بنسبة تطور تقدر بـ 105.11% تليها سنة 2006 بنسبة تطور تقدر بـ 88.88%، كما شهدت نسب نمو متدنية وكانت أدنى نسبة تطور تلك المسجلة سنة 2012 بنسبة 0.93%، أما تلك النسبة المسجلة بمعدل نمو سالب فكانت سننتي 1999 و 2001 و 2007 و 2018 و 2011. ولعل ما نستخلصه من خلال قراءتنا لمعطيات الجدول هو التزايد المستمر لقيمة الضريبة على أرباح الشركات بالرغم من تراجعها أحيانا لأسباب قد تختلف من سنة لأخرى ويمكن إرجاع ذلك إلى إفلاس بعض المؤسسات أو تهربها أحيانا أخرى.

أما الحصيلة المالية للرسم على القيمة المضافة فمن 35.06 مليار دج سنة 1993 إلى 844.849 مليار دج سنة 2018 ويرجع سبب هذا الإرتفاع إلى التعديلات التي أقرها المشرع الجبائي الجزائري من توسيع في القاعدة الضريبية الخاضعة لها وكذا تعديلات معدلات تطبيقها، وما يجب أن نشير إليه هو أن الرسم على القيمة المضافة يتضمن قيمة الرسم على القيمة المضافة للسلع والخدمات المستوردة وهو مساهم بشكل أو بآخر في رفع الحصيلة المالية للرسم وكذا الرسم على السلع والخدمات الداخلية أو المنتجة محليا والخاضعة للرسم. وعليه فإن الحصيلة المالية للرسم على القيمة المضافة تحتل أهمية بالغة في الإيرادات الجبائية.

الشكل 4: مقارنة تطور حصيلة كل من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة في الجزائر 1993-

2018



المصدر : من إعداد الباحثين بالإعتماد على معطيات الجدول 3.

ماهو ملاحظ من خلال الشكل أعلاه هو أن الحصيلة المالية للرسم على القيمة المضافة فاقت حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي وحصيلة الضريبة على أرباح الشركات وذلك نظر لأن الرسم على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة ويستحيل التهرب من دفعها على عكس الضريبة على الدخل الإجمالي (بعض المداخل الخاضعة لها والتي يستطيع المكلف بها التهرب منها ماعدى الضريبة على الدخل

الإجمالي صنف المرتبات والأجور التي تخضع للإقتطاع من المنبع) وكذا الضريبة على أرباح الشركات، خاصة في ظل إغتمادها على التصريح المقدم من المكلف.

● **تطور الحصيلة المالية للجباية البترولية :** تعد الجباية البترولية من بين أهم المصادر الرئيسية للإيرادات العامة في الجزائر حيث عرفت الجزائر في الآونة الأخيرة تزايدا ملحوظا في حجم النفقات العامة مما أدى بالسلطات الرسمية الجزائرية الى الإغتماد على الجباية البترولية، في تحقيق الهدف المالي للنظام الضريبي بالتالي تغطية النفقات العامة وتحقيق جملة من المكاسب الإجتماعية الإقتصادية على المدى القريب والمتوسط.

● **تطور الحصيلة المالية للضرائب الجمركية وحقوق التسجيل والطابع:** إن التعديلات الجبائية الجزائرية ساهمت وبشكل كبير في تحقيق الهدف المالي للنظام الضريبي وذلك من خلال التزايد الملحوظ للحصيلة المالية لأنواع الضرائب المستحدثة وكذا الضرائب الأخرى التي عدلت والتي من بينها الضرائب الجمركية والتي تعد هي الأخرى من بين الضرائب غير المباشرة والتي ساهمت في الإيرادات العامة للدولة الجزائرية لذا فالضرائب الجمركية لها أهمية بالغة في توفير الحصيلة المالية لإيرادات الحكومة الجزائرية بغرض تغطية النفقات.

أما حقوق التسجيل والطابع جاءت لتفادي التزوير في العقود والمحركات الرسمية ولم تكن تهدف في بدايتها إلى توفير الحصيلة المالية إلا أنه وبمرور الزمن أصبحت تكتسي أهمية بالغة في تحصيل إيرادات مالية هامة إذ يستحيل التهرب من دفعها نظرا لإرتباط المواطنين بها في حياتهم ونشاطاتهم اليومية. إن الجباية البترولية والضرائب السابقة الذكر، كغيرها من الضرائب والرسوم تساهم هي بدورها في توفير مورد مالي إضافي لإيرادات الدولة، وبهذا سنتطرق إلى تطور حصيلتها المالية بتعاقب الإصلاحات كما يبينه الجدول أدناه

الجدول 4 تطور الحصيلة المالية للجباية البترولية، الضرائب الجمركية وحقوق التسجيل والطابع في الجزائر للفترة 1993-2018

البيان السنة	تطور حصيلة الجباية البترولية مليار دج	تطور حصيلة الضرائب الجمركية مليار دج	حصيلة حقوق الطابع والتسجيل مليار دج
1993	179.218	27.35	6.69
1994	222.176	47.89	6.9
1995	336.148	78.63	6.42
1996	495.997	84.39	9.16
1997	564.765	73.51	10.61
1998	378.556	75.49	11.31
1999	560.121	80.24	12.66
2000	720	86.32	16.21
2001	840.6	103.68	16.83
2002	916.4	128.36	18.87
2003	836.1	143.81	19.28
2004	862.2	138.84	19.59
2005	899	143.89	19.62
2006	916	114.85	23.54
2007	973	133.13	28.13
2008	1715.4	164.88	33.62
2009	1927	170.23	35.81
2010	1501.7	181.86	39.65
2011	1529.4	222.62	45.19
2012	1519	338.21	56.09
2013	1615.9	403.77	62.52
2014	1577.74	370.91	70.77
2015	1722.94	411.2	84.7
2016	1682.55	389.4	95.8
2017	2126.99	364.8	92.6
2018	2349.69	324.2	88.4

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على: (O.N.S., 1962-2011, pp. 216-219) (الديوان الوطني للإحصائيات، 2021، صفحة 61)

وما هو ملاحظ أن التعديلات التي مست النظام الجبائي الجزائري وخاصة ما تعلق منه بالجباية البترولية قد ساهمت في إضفاء المرونة على الحصيلة الجبائية. وما يجب الإشارة إليه هو أن نجاح الإصلاحات والتعديلات الضريبية على الجباية البترولية في تحقيق الهدف المالي ساهم في نجاح برامج الإصلاح الجبائي من حيث الحصيلة المالية، وتحتل حصيلة الجباية البترولية أهمية بالغة في الإيرادات الجبائية، كما نلاحظ أن حصيلة الحقوق الجمركية قد عرفت تزايدا مستمرا فمن 27.35 مليار دج سنة 1993 إلى 84.39 مليار دج سنة 1996 ثم تراجعت إلى 73.51 مليار دج سنة 1997، لتتزايد فيما بعد لتصل إلى 143.81 مليار دج سنة 2003، وعلى العموم فإن أغلب الفترات عرفت تزايد في الجباية الجمركية وكانت أعلى حصيلة للجباية الجمركية تلك المسجلة سنة 411.2 مليار دج سنة 2015. أما بالنسبة لحصيلة حقوق الطابع والتسجيل فارتفعت من 6.69 مليار دج سنة 1993 إلى 95.8 مليار دج سنة 2016 لتعاود الإنخفاض من جدي في سنوات 2017 و 2018 وعموما فإن هذا التطور لم يكن بمستوى تطور الجباية العادية والنفقات العامة.

- مساهمة بعض أنواع الضرائب في تغطية النفقات العامة في الجزائر للفترة 1993-2018: بالإستعانة بالحصيلة المالية لمختلف أنواع الضرائب وكذا التزايد المستمر في الإنفاق العام من لدن الدولة الجزائرية سنحاول التطرق إلى نسب تغطية حصيلة الضرائب المختلفة للنفقات العامة في فترة الدراسة الممتدة من 1993 بداية الإصلاحات إلى غاية سنة 2018 وهي سآخر سنة توفرت فيها المعلومات لإعداد هاته الدراسة. وتكون تحليلا من خلال الجدول التالي الذي يوضح ذلك:
- مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة في تغطية الإنفاق العام في الجزائر للفترة 1993-2018.

الجدول 5 نسب تغطية الضريبة على الدخل والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة للإنفاق العام في الجزائر للفترة 1993-

2018

البيان السنة	الضريبة على الدخل الإجمالي (1) مليار دج	حصيلة الضريبة على أرباح الشركات (2) (مليار دج)	حصيلة الرسم على القيمة المضافة (3) مليار دج	النفقات العامة (4) مليار دج	نسبة مساهمة 1 في 4 (%)	نسبة مساهمة 2 في 4 (%)	نسبة مساهمة 3 في 4 (%)
1993	25.587	4.697	35.06	476.627	5.36%	0.98%	7.35%
1994	29.447	8.371	50.56	566.392	5.19%	1.47%	8.92%
1995	38.058	17.17	68.4	759.617	5.01%	2.26%	9%
1996	44.76	23.19	90.78	724.609	6.17%	3.2%	12.52%
1997	50.63	31.145	99.00	845.196	06%	3.68%	11.71%
1998	58.91	32.75	108.27	875.739	6.72%	3.73%	12.36%
1999	49.23	29.96	109.53	961.628	5.11%	3.11%	11.39%
2000	50.03	39.19	116.15	1178.122	4.24%	3.32%	9.85%
2001	62.74	36.39	126.33	1321	4.74%	2.75%	9.56%
2002	70.76	42.87	156.74	1550.6	4.56%	2.76%	10.1%
2003	79.79	45.65	172.27	1690.2	4.72%	2.7%	10.19%
2004	96.08	49.03	210.23	1891.8	5.07%	2.59%	11.11%
2005	105.6	62.64	239.78	2052	5.14%	3.05%	11.68%
2006	121.84	118.32	259.21	2453	4.96%	4.82%	10.56%
2007	158.6	97.4	307.14	3108.6	5.1%	3.13%	9.88%
2008	193.9	133.5	387.4	4191.1	4.62%	3.18%	9.24%
2009	228.325	229.03	434.36	4246.3	5.37%	5.39%	10.22%
2010	300.653	255.5	452.5	4466.9	6.73%	5.71%	10.13%
2011	435.166	245.9	504.9	5853.6	7.43%	4.2%	8.62%
2012	606.549	248.204	592.9	7058.2	8.59%	3.51%	8.4%
2013	556.774	258.170	676.43	6024.1	9.24%	4.28%	11.22%
2014	603.3	269.623	706.1	6995.8	8.62%	3.85%	10.09%
2015	685.703	335.030	756.794	7656.3	8.95%	4.37%	9.88%
2016	713.757	380.284	763.56	7297.7	9.78%	5.22%	10.46%
2017	769.034	419.891	811.37	7282.6	10.55%	5.76%	11.14%
2018	800.862	385.129	844.849	7899.1	10.13%	4.87%	10.69%

المصدر : من إعداد الباحثين بالإعتماد على معطيات الجداول 1 و 2 و 3 إن مايمكن أن نقف عليه من خلال مطيات الجدول السابق جهود إصلاح الضريبة على الدخل الإجمالي وماتعلق منها بالحصيلة المالية فقد عرفت نموا وتزايدا ملحوظا ساهمت فيه بشكل كبير حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي صنف المرتبات والأجور بسبب إرتفاع مستويات الأجور مع تسجيل ضُغف مساهمة باقي أصناف الدخل الأخرى، غير أن حجم هذا التزايد لم يكن بحجم تزايد الإنفاق الحكومي وبالتالي لم يكن عند مستوى تطلعات الجهات الرسمية الجزائرية، كما يمكن أن نقف على جهود إصلاح الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر من خلال حصيلتها المالية والتي كان دورها محدود للغاية في المساهمة في النفقات العامة ولا يتماشى والتطورات الحاصلة في الإقتصاد الجزائري، أما الرسم على القيمة المضافة فيبقى من بين أهم إيرادات الدولة بعد الجباية البترولية والتي تعتبر الممول الرئيسي لميزانية الدولة غير أن ماهو جدير بالإشارة هو أن التعديلات والإصلاحات التي شملت الرسم على القيمة المضافة قد أضفت المرونة على الحصيلة الضريبية، إذ إرتفعت من سنة لأخرى وساهمت في توفير قيم مقبولة للإيرادات العامة وتبقى حصيلتها المالية من أهم المصادر وأوفرها من حيث وفرة الحصيلة مقارنة بالأنواع الأخرى من الضرائب ولعل ذلك مرده إتساع الأوعية الضريبية.

الجدول 6 : مساهمة الجباية البترولية والضرائب الجمركية وحقوق الطابع والتسجيل والطابع في تغطية الإنفاق العام في الجزائر (1993-2018):

البيان السنة	الجباية البترولية (1) مليار دج	الضرائب الجمركية (2) مليار دج	حصيلة حقوق الطابع والتسجيل (4) مليار دج	النفقات العامة (4) مليار دج	نسبة مساهمة (1) في (4)	نسبة مساهمة (2) في (4)	نسبة مساهمة (3) في (4)
1993	179.218	27.35	6.69	476.627	%37.6	%5.73	%1.4
1994	222.176	47.89	6.9	566.392	%39.22	%8.45	%1.21
1995	336.148	78.63	6.42	759.617	%44.25	%10.35	%0.84
1996	495.997	84.39	9.16	724.609	%68.45	%11.64	%1.26
1997	564.765	73.51	10.61	845.196	%66.82	%8.69	%1.25
1998	378.556	75.49	11.31	875.739	%43.22	%8.62	%1.29
1999	560.121	80.24	12.66	961.628	%58.24	%8.34	%1.31
2000	720	86.32	16.21	1178.122	%61.11	%7.32	%1.37
2001	840.6	103.68	16.83	1321	%63.63	%7.84	%1.27
2002	916.4	128.36	18.87	1550.6	%59.09	%8.27	%1.21
2003	836.1	143.81	19.28	1690.2	%49.46	%8.5	%1.14
2004	862.2	138.84	19.59	1891.8	%45.57	%7.33	%1.03
2005	899	143.89	19.62	2052	%43.81	%7.01	%0.95
2006	916	114.85	23.54	2453	%37.34	%4.68	%0.95
2007	973	133.13	28.13	3108.6	%31.3	%4.28	%0.9
2008	1715.4	164.88	33.62	4191.1	%40.92	%3.93	%0.8
2009	1927	170.23	35.81	4246.3	%45.38	%4	%0.84
2010	1501.7	181.86	39.65	4466.9	%33.61	%4.07	%0.88
2011	1529.4	222.62	45.19	5853.6	%26.12	%3.8	%0.77
2012	1519	338.21	56.09	7058.2	%21.52	%4.79	%0.79
2013	1615.9	403.77	62.52	6024.1	%26.82	%6.7	%1.03
2014	1577.74	370.91	70.77	6995.8	%22.55	%5.3	%1.01
2015	1722.94	411.2	84.7	7656.3	%22.5	%5.37	%1.1
2016	1682.55	389.4	95.8	7297.7	%13.05	%5.33	%1.31
2017	2126.99	364.8	92.6	7282.6	%29.2	%5	%1.27
2018	2349.69	324.2	88.4	7899.1	%29.74	%4.1	%1.11


المصدر : من إعدادنا بالإعتماد على معطيات الجدول 4

من خلال الجدول أعلاه وبالرجوع إلى نسب تغطية حصيلة حقوق الطابع والتسجيل للنفقات العامة فهي الأخرى لم تحقق مستويات تغطية مقبولة عرفت إستقرارا في حدود 1% وهي نسب قليلة جدا بالمقارنة مع الضرائب الأخرى كما نلاحظ أن نسب مساهمة حصيلة الضرائب الجمركية في تغطية النفقات العامة كانت متذبذبة وتشير المعطيات إلى ضعف نسب تغطية الضرائب الجمركية للنفقات العامة بسبب عدم تزايد الضرائب الجمركية بنفس وتيرة تزايد النفقات العامة ، كما أنه ومن خلال تحليلنا للجدول أعلاه فإنه يجب التنويه إلى الدور الكبير للجباية البترولية في تغطية النفقات العامة حيث كانت أعلى نسبة تغطية تلك المسجلة سنة 2001. ولتوضيح مدى مساهمة الضرائب المختلفة في تغطية الإنفاق العام يمكننا الإستعانة بالكل أدناه:

● مقارنة مساهمة بعض أنواع الضرائب في النفقات العامة:

وبالإستعانة بالحصيلة المالية لمختلف أنواع الضرائب ونسب تغطيتها للنفقات العامة سنحاول مقارنة مدى مساهمة كل نوع أنواع الضرائب في النفقات العامة بإستعمال متوسط المساهمة لكل نوع من أنواع الضرائب لفترة الدراسة ،وعليه فقد تحدد متوسط مساهمة حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي في النفقات العامة بنسبة 6.46% ومتوسط مساهمة حصيلة الضريبة على أرباح الشركات فقدر بـ 3.61% ومتوسط مساهمة الرسم على القيمة المضافة فبلغ 10.24%، أما متوسط مساهمة حصيلة الضرائب الجمركية فقدر بـ 6.31% في حين قدر متوسط مساهمة حقوق الطابع والتسجيل بـ 1.04% أما ما تعلق بمتوسط مساهمة حصيلة الجباية البترولية فبلغ 40.78% وللتوضيح أكثر نستعين بالشكل التالي:

الشكل رقم 5: متوسط مساهمة بعض أنواع الضرائب في تغطية النفقات العامة للفترة 1993-2018



المصدر: من إعدادنا بالإعتماد على الجداول السابقة والمتعلقة بمساهمة هذه الضرائب في النفقات العامة

وماهو ملاحظ من خلال الشكل أعلاه هو هيمنة الجباية البترولية في تغطية النفقات العامة إذ فاقت تغطيتها للنفقات العامة في المتوسط 40% وهي نسبة معتبرة بالمقارنة مع الضرائب الأخرى، أما إذا إستثنينا الجباية البترولية فنلاحظ أن نسب تغطية حصيلة الضرائب غير المباشرة للنفقات العامة أكثر منها بالنسبة للضرائب المباشرة حيث تأتي حصيلة الرسم على القيمة المضافة في الصدارة تليها حصيلة الضرائب الجمركية ثم حصيلة ضريبة الدخل الإجمالي وكان آخرها من حيث نسب التغطية حصيلة حقوق الطابع والتسجيل أما ما تعلق بالإيرادات الأخرى فهي مزيج ما بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة الأخرى وبعض الإيرادات غير الضريبية وبالتالي فالحصيلة الجبائية ككل تساهم في تغطية النفقات العامة بأكثر من 70% وهو ما يوحي إلى تحقق الهدف المالي للنظام الضريبي ككل .

2.1.6 الهدف الإجتماعي من وراء برامج الإصلاح الجبائي : ما تجدر الإشارة إليه في هذا المجال فإن الجزائر وكغيرها من الدول سعت من خلال الإصلاحات الجبائية إلى تقريب وتذليل الفوارق الإجتماعية بين طبقات المجتمع وفي استئصال الفقر والتوزيع العادل للمداخيل، وترقية التنمية الاقتصادية وتحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي ومن بين الأهداف الإجتماعية لبرامج الإصلاح نذكر:

- **آثار برامج الإصلاح الجبائي على التفاوت في توزيع الدخل**: ومن بين ما تسعى إلى تحقيقه جل الدول بما فيها الجزائر هو إرساء مبادئ وأسس تسعى إلى تحقيق العدالة في توزيع الدخل من خلال تخفيف الضغط الضريبي على ذوي الدخل المحدودة كما هو الحال بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي والمتعلق بإعفاء الحد الأدنى من الدخل اللازم للمعيشة. وزيادة معدلات الضرائب على أصحاب الدخل المرتفعة مع تخفيضها على ذوي الدخل المحدودة ، مع مراعاة المقدرة التكلفة للتكليفية للكلف بالضريبة، وفرض الضرائب غير المباشرة على السلع الكمالية وتخفيضها على السلع الضرورية يساهم بطريقة غير مباشرة في إعادة توزيع الدخل الوطني من أصحاب الدخل المرتفعة إلى أصحاب الدخل المنخفضة.
- **برامج الإصلاح الجبائي وهدف العدالة الإجتماعية**: سعت الجزائر من خلال الإصلاحات التي مست نظامها الجبائي إلى إرساء وإضفاء قدر من العدالة الإجتماعية لمواطنيها وذلك من خلال توفير بعض المرافق والسلع والخدمات العامة والضرورية التي تضمن العيش الكريم للمواطنين كخدمات الصحة والتي تقدم مجاناً وخدمات التعليم والتي تلتزم الجزائر بتقديمها مجاناً وإلزامياً خاصة في المرحلة الابتدائية بالإضافة إلى توفير السكن لميسوري الحال ومحدودي الدخل وهو مشكل تسعى الجزائر إلى التخفيف منه وكذا توفير مناصب العمل للعاطلين والتأمينات الإجتماعية وتقديم التحويلات الحكومية لقطاع العائلات بالإضافة إلى سياسات الدعم المطبقة في الجزائر. وبهذا فإن إتاحة الفرص للجميع و بشكل عادل للمشاركة في التنمية بمعناها الواسع ولتنمية القدرات هو المعنى الأكثر إتساعاً للعدالة الإجتماعية. (الصعيدي، بدون سنة نشر، صفحة 81)، وبذلك يعد فالإصلاح الجبائي من بين سبل تعزيز العدالة الإجتماعية حيث أن الضرائب تساهم في تحقيق العدالة الإجتماعية من خلال إنفاق حصيلتها على النفقات العامة بما يحقق ويوفر الخدمات العامة الضرورية كالصحة والتعليم والإنفاق على الإستثمارات بما يتيح فرص للعمل وبالتالي التخفيف من البطالة. وفي هذا الإطار فإن الإصلاحات الجبائية في الجزائر سعت إلى تحقيق جملة من الأهداف كان من بين أهمها الهدف المالي وتوفير الإيرادات اللازمة لوفاء الدولة بالتزاماتها وتحقيق هذا الهدف ستمكن من توجيهه وإنفاقه على البرامج الحكومية الهادفة إلى توفير قدر من العدالة الإجتماعية.

2.6 عراقيل تحصيل الإيرادات الضريبية: عموماً قد حققت الإصلاحات الجبائية في الجزائر نتائج يمكن إستحسانها فيما تعلق بالأهداف المالية والإجتماعية غير أن هناك عوائق وعراقيل تقف كعقبة أمام تحقيقهما نجد من بين أهمها:

- **التهرب الضريبي**: وبعد من بين أهم الأسباب والعراقيل التي تحول دون تحصيل تنمية الإيرادات الضريبية فعلى سبيل المثال لا الحصر نجد الضريبة على الدخل الإجمالي صنف المرتبات والأجور تساهم لوحدها في الحصيلة المالية للضريبة على الدخل الإجمالي بحكم أنها بمنأى عن التهرب الضريبي و تخضع للإقتطاع من المنبع في حين نجد أنشطة أخرى تدر أموالاً طائلة على ممتنيتها إلا أن تصريجاتهم غير الصحيحة ومعنى آخر تهربهم وتحاليلهم على الإدارة الضريبية يجعلهم بمنأى عن المساهمة في تنمية الإيرادات الضريبية وبالتالي تمويل الإنفاق العام.
- **عدم وجود جهاز جبائي رقابي على قدر عال من الكفاءة وهذا يوحي إلى تصريجات المكلفين غير الصحيحة وهو ما يوحي أيضاً إلى عدم وجود نظام معلومات على قدر عال من الدقة، و كل ذلك مفاده غياب الوعي الجبائي لدى المكلفين بالضريبة**

وإحساسهم بأن فرض الضريبة هو إجحاف في حقهم وحرمانهم من أموالهم، وهو ما يستلزم غرس روح المسؤولية و المواطنة لدى المكلفين بالضريبة.

7. الخاتمة: إن الجزائر وكغيرها من الدول النامية يجب أن تعي حتمية وضرورة الإصلاح الجبائي لمواكبة التغيرات الحاصلة، حيث أنه من بين النتائج التي خلصنا إليها أن الإصلاح الجبائي لن يكون من فراغ بل هو نتيجة لجملة من المشاكل والاسباب الموجبة للإصلاح من أهمها ضعف الجهاز الإداري و غياب مبادئ العدالة الضريبية وكل هذه العناصر تؤدي لآمحالة إلى هشاشة وضعف النظام الضريبي، وبالمقابل هناك وسائل لإصلاحه تؤدي به إلى التطور وتحقيق أهدافه ونذكر منها توسيع القاعدة الضريبة بزيادة الإهتمام بالضرائب المباشرة وترشيد المعدلات الضريبية وإرساء نظام جبائي عادل ومستقر في تشريعاته.

إن الإصلاحات الجبائية في الجزائر حققت نتائج يمكن إستحسانها فيما تعلق بالجانب الإقتصادي(المالي خاصة) و الجانب الإجتماعي غير أن هناك عوائق وعراقيل تقف كعقبة أمام تحقيقهما، مما يستدعي المزيد من جهود الإصلاح من أجل تحقيق أهداف النظام الجبائي الجزائري وهذه الجهود يجب أن تتوافق في تحقيق الموائمة بين الأهداف الإقتصادية والإجتماعية.

كما أن برامج الإصلاح الجبائي أدت إلى تنمية حصيلة الإيرادات الضريبية وهو ما يساهم في تمويل النفقات العامة وبالتالي تحقيق بعض المكاسب الإجتماعية. فلقد تحققت حيث أنه في الجانب المالي للإصلاحات فإن مساهمة الإيرادات الجبائية في تمويل النفقات العامة عرفت تزايدا ملحوظا رافق تزايد الإنفاق العام إلا أن تزايد حجم الإنفاق كان أكبر من تزايد حجم الإيرادات الجبائية. ومن خلال ماسبق يمكن استنتاج النتائج التالية:

- بالنسبة لحصيلة إيرادات الضريبة على الدخل الإجمالي شهدت تزايدا مستمرا في حصيلتها منذ بداية العمل بها وماهو جدير بالإشارة في هذا المجال هو أن حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي هي نتاج مساهمة أصناف الدخل الخاضعة لها غير أن حصيلة الضريبة على الدخل لسنف المرتبات والأجور هي الأعلى مساهمة في حصيلتها مقارنة بباقي الأصناف الأخرى، بحكم أنها تخضع للإقتصاع من المصدر ويصعب التهرب منها عكس باقي الأصناف الأخرى.
- كما يمكن أن نقف على جهود إصلاح الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر من خلال حصيلتها المالية والتي كان دورها محدود للغاية في المساهمة في النفقات العامة ولا يتماشى والتطورات الحاصلة في الإقتصاد الجزائري.
- عدم نجاعة الإصلاحات الجبائية في إصلاح الجباية العادية إذ لازالت تعرف هيمنة الضرائب غير المباشرة، كما أن الإصلاحات كان الهدف منها إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، إلا أن ذلك لم يتحقق بالرغم من تطور إيرادات الجباية العادية.
- إن جهود الإصلاحات الجبائية المنتهجة في الجزائر ساهمت في تنمية وتطور الحصيلة المالية للإيرادات الضريبية مما أدى إلى المساهمة في تغطية النفقات العامة.

- إن الإصلاحات الجبائية التي عرفتها الجزائر كان لها الأثر البالغ على بعض مؤشرات الإقتصادية والإجتماعية فكانت الإصلاحات هادفة إلى التقليل من حدة الفوارق بين طبقات المجتمع بالتوزيع العادل للدخل بما يحقق العدالة الإجتماعية وذلك بإتخاذ العديد من الإجراءات والتدابير الجبائية وذلك بمنح الإعفاءات وتخفيض المعدلات في بعض الاحيان.
- وعموما فقد حققت الإصلاحات الجبائية في الجزائر نتائج يمكن إستحسانها فيما تعلق بالجانب الإقتصادي والجوانب الإجتماعية غير أن هناك عوائق وعراقيل تقف كعقبة أمام تحقيقهما، مما يستدعي المزيد من جهود الإصلاح من أجل تحقيق أهداف النظام الجبائي الجزائري وهذه الجهود والإصلاحات يجب أن تتوافق في تحقيق الملائمة بين مصلحة الخزينة العمومية في تحقيق أكبر قدر من السيولة المالية هذا من جهة ومصلحة المكلفين من خلال تحقيق المكاسب الإجتماعية من جهة أخرى.
- **التوصيات:** بالرغم من الجهود التي بذلت على النظام الجبائي الجزائري لدعم برامج تنمية الحكومة في مجالات عديدة إلا أن جهودا كثيرة يجب أن تبذل من أجل تحقيق أهداف النظام الضريبي الجزائري والمتمثلة في الأهداف الإقتصادية والإجتماعية وهذه الجهود تتمثل في الجهود القانونية وما يترتب عليها من سن قوانين وتشريعات واضحة تبدأ من ربط إلى تحصيل الضريبة، كما أن هناك جهودا أخرى لا تقل أهمية عن سابقتها وهي الجهود المتعلقة بالإعلام والتوعية للمكلفين بالضريبة بما يحطم النظرة العدائية منهم إتجاه الضرائب مع توعيتهم بالقوانين الضريبية وما يترتب عليهم من حقوق وواجبات.
- قائمة المراجع
- Ministère Des Finances. (2006, Mars). **Rapport le Parachèvement De La Réforme Fiscale.**
- O.N.S. (1962-2011). **ONS; Retrospective statistique, chapitre 12, finances publique.** Algerie.
- الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (1977). الأمر رقم 103/76 المؤرخ في 1976/12/09، المتضمن قانون الطابع، المادة الأولى والمادة الثالثة. (العدد39).
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (1977) الأمر رقم 105/76 المؤرخ 1976/12/09، المتضمن قانون التسجيل(العدد 70).
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (1981). القانون رقم 13/81 المؤرخ في 1981/12/31، المتضمن قانون المالية 1982، المادة 35، المادة 44. (العدد 53).
- الديوان الوطني للإحصائيات. (2021). **الجزائر بالأرقام نتائج 2016-2018.** (49).
- سعيد عبدالعزيز عثمان، وشكري رجب العشماوي. (بدون سنة نشر). **النظم الضريبية ، مدخل تحليلي تطبيقي.** الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية.
- عبدالباسط علي جاسم الزبيدي. (2013). **السياسة الضريبية في ظل العولمة.** الإسكندرية مصر: الدار الجامعة الجديدة للنشر.
- عبدالله الصعيدي. (بدون سنة نشر). **الضرائب والتنمية دراسة لدور الضرائب على الدخل في تمويل الإنفاق العام بمصر.** القاهرة، مصر: دار النهضة العربية.
- عبدالهادي مختار، و سماحي أحمد. (جانفي، 2016)، **إصلاح الضريبة على الدخل الإجمالي، أحد أهم محاور الإصلاح الجبائي في الجزائر، مجلة البحوث في التشريعات البيئية (العدد السادس).**
- عمار السيد عبد الباسط نصر. (2013). **الإصلاح الضريبي ودوره في مكافحة الإقتصاد غير المنتظم دراسة مقارنة بأحكام الشريعة الإسلامية.** (الطبعة الأولى). الإسكندرية مصر: مكتبة الوفاء القانونية.

- محمد ناجي التوني. (2000). تقييم سياسات الضرائب في الأقطار العربية. دمشق سوريا: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر.
- محمود، جمام. (جوان، 2009). الإصلاح الضريبي في ظل التغيرات الإقتصادية والسياسية. مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب (31).
- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب. (2015). قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 13. الجزائر.
- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب. (2021). قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 2. الجزائر.
- يونس أحمد البطريق. (2001). النظم الضريبية، الإسكندرية: الدار الجامعية.